

لائحة وإجراءات اختيار المستفيد

لجمعية مكافحة السرطان الخيرية بالأحساء تفاؤل

الإصدار الأول ٢٠٢٤ م/ ٢٤٤٦هـ



معلومات السياسة أوالآلية

النبيان	العنصر
لانحة وإجراءات اختيار المستفيد	العنوان
إدارة المستفيدين	المسؤول عنها
س ۲۰	رمز السياسة
الأول	الإصدار
2024	تاريخ الإصدار
فريق عمل السياسات	معد السياسة
منصة أثر	مصدر الوثيقة
مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٥)	اعتماد السياسة



التعريفات

الجمعية: جمعية مكافحة السرطان الخيرية بالأحساء تفاؤل

خدمات المستفيدين: القسم المعني بالمستفيدين ومتابعتهم وتسجيلهم وتقديم الخدمات لهم المستفيد: هو من يستفيد من خدمات أو أنشطة الجمعية سواء كانوا أفراد أو أسر.

الهدف

تهدف هذه اللائحة إلى تحديد الإجراءات والضوابط التي يجب اتباعها عند اختيار المستفيدين في خدمة اجتماعية أو نشاط من أنشطة الجمعية أو أي جمعية أخرى شريكه وذلك لضمان الشفافية والنزاهة في عملية الاختيار.

الصلاحيات

يكون مسؤو لا عن تنفيذ هذه اللائحة قسم خدمات المستفيدين بعد اعتمادها من صاحب الصلاحية

الإجراءات

تحديد معايير الاختيار

أولاً: يجب على الجمعية تحديد معايير الاختيار التي ستستند إليها في اختيار المستفيدين. وتشمل هذه المعايير ما يلى:

- ١. الوضع الاجتماعي والاقتصادي للمستفيد
 - ٢. الاحتياجات الأساسية للمستفيد
 - ٣. المعايير الدينية أو الثقافية للمستفيد
 - ٤. الإعلان عن معايير الاختيار

ثانياً: يجب الإعلان عن معايير الاختيار لكافة المستفيدين، وذلك لضمان الشفافية في عملية الاختيار. ويمكن الإعلان عن معايير الاختيار من خلال وسائل الإعلام المناسبة، أو من خلال الموقع الإلكتروني للجمعية أو عن طريق الجوال الخاص بخدمات المستفيدين بالجمعية أو عن طريق الاستمارات الإلكترونية.

استقبال طلبات التقديم

يجب استقبال طلبات المستفيدين من خدمات أو أنشطة الجمعية. ويمكن استقبال طلبات التقديم من خلال البريد أو شخصياً أو عن طريق الرقم الخاص بخدمات المستفيدين.

فحص طلبات التقديم

يجب فحص طلبات التقديم من قبل قسم خدمات المستفيدين بنموذج البحث ، وذلك للتأكد من استيفاء المتقدمين للمعايير المحددة والمتطابقة مع كل فئة من فئات المستفيدين حسب لائحة خدمات المستفيدين، ويتم الرفع للإدارة التنفيذية لاعتماده بعد در اسة الطلب من قسم خدمات المستفيدين.

وفي حال كان الطلب المقدم لا تنطبق عليه لائحة خدمات المستفيدين فيتم الرفع به إلى الإدارة التنفيذية لإقراره.

إجراء المقابلات

قد يجري فريق الاختيار أو قسم خدمات المستفيدين بعض المقابلات مع بعض المتقدمين، وذلك لجمع معلومات إضافية عنهم، وخاصة إذا كانت البرامج نوعية مثل المنافسات والمشاركات خارج نطاق الجمعية.



اتخاذ قرار الاختيار

بناءً على نتائج الفحص والتقييم بالمعايير المحددة، يصدر فريق الاختيار أو قسم خدمات المستفيدين قرارًا باختيار المستفيدين والرفع بأسمائهم إلى الإدارة التنفيذية لاعتمادها وخاصة إذا كانت البرامج نوعية. في حال كانت الخدمات المطلوبة طارئة فيتم اختيار طلبات المستفيدين بناء على الأقدمية في طلب الخدمة أو في حال توفر مخصص لهذه الخدمة في ميزانية الجمعية.

إبلاغ المستفيدين بالقرار

يتم إبلاغ المستفيدين بالقرار الصادر عن فريق الاختيار أو قسم خدمات المستفيدين، وذلك من خلال التواصل مع رقم الجوال المسجل في ملف المستفيد الإلكتروني.

الضوابط

يجب الالتزام بالضوابط التالية عند اختيار المستفيدين:

يجب أن يتم اختيار المستفيدين بطريقة عادلة وشفافة. يجب أن يتم الإعلان عن معايير الاختيار للمستفيدين.

يجب أن يتم فحص طلبات التقديم بعناية.

قد يجري فريق الاختيار مقابلات مع بعض المتقدمين.

يجب أن يكون قرار الاختيار مستندًا إلى نتائج الفحص والتقييم بالمعايير المحددة أو لائحة خدمات المستفيدين. يجب أن يتم إبلاغ المستفيدين بالقرار الصادر عن فريق الاختيار أو عن طريق قسم خدمات المستفيدين.

الإعتماد

الحمدالله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد:

تم اعتماد مجلس الإدارة لائحة وإجراءات اختيار المستفيد في اجتماعهم (٢٥) بتاريخ ٩/ ١٠ / ٢٠٢٤ م الدورة (٣) وقرروا العمل بموجبها ونشرها على الموقع الإلكتروني للجمعية وفق الصيغة المرفقة بالاعتماد.

رئيس مجلس الإدارة

محمد بن عبد العزيز العفالق